

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (٩٠) المنعقدة بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٠

على إسقاط الجنسية المصرية عن كل من السيدة/ اليانور أرميا فخرى قلدس حنا ،
وشقيقتها/ مريم أرميا فخرى قلدس حنا ؛

قرر:

مادة ١ - يُسقط الجنسية المصرية عن كل من السيدة/ اليانور أرميا فخرى قلدس حنا ،
وشقيقتها/ مريم أرميا فخرى قلدس حنا ، لتجنسهما بالجنسية الإسرائيلية دون الحصول
على إذن وزير الداخلية ، وذلك بالمخالفة لنص المادة العاشرة من قانون الجنسية المصرية
المشار إليه .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٦/٦/٢٠١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى